تفسير ابن كثير

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| تاريخ المحاضرة: | 6/11/1433هـ | المكان: | مسجد أبا الخيل |

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

التفسير بالرأي؟ التفسير بالرأي؟

نعم، أقوال التابعين.

طالب: أقوال التابعين.

أقوال التابعين.

ما قرأنا أقوال التابعين؟

سم.

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى:

"فصل إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة".

طالب: ..................

وش هو؟

طالب: ..................

وش فيه؟ وش هي؟

طالب: ..................

قبل الفصل؟

طالب: ..................

ما فيه، ما فيه ما هو عندنا.

طالب: ..................

إيه لكن عندك أنت مشار إليه أنه..

طالب: ..................

النسخة الثانية الطبعات، أولاد الشيخ موجودة والا..؟ وش اللي معك؟

طالب: ..................

هيّن الشعب أكيد مؤكد أنها ما هي فيه.

طالب: ..................

وش هو؟

طالب: ..................

ابن الجوزي.

طالب: ابن الجوزي هذي اللي أقرأ منها الآن.

خلاص النسخ اللي بين أيدينا ليست موجودة ما أدري والله عاد، وش يقول يا أبو عبد الله اقره..

طالب: ..................

طيبة؟ السلامة؟

على كل حال الأصل المنقول منه ما فيه شيء الأصل المنقول منه ما فيه شيء وهو مقدمة التفسير لشيخ الإسلام هذا لا يوجد، نعم سم.

"فصل إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير كما قال محمد بن إسحاق حدثنا أبان بن صالح عن مجاهد قال عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها وقال ابن جرير حدثنا أبو كريب حدثنا طلق بن غنّام عن عثمان المكي عن ابن أبي مُلَيْكة قال رأيت مجاهدا سأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواحه قال فيقول له قال فيقول له ابن عباس اكتب حتى سأله عن التفسير كله ولهذا كان سفيان الثوري يقول إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به وكسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري".

هنا زيادة عند شيخ الإسلام رحمه الله قال وبه إلى الترمذي قال حدثنا الحسين بن مهدي البصري قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئا وبه إليه قال حدثنا ابن أبي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش قال قال مجاهد لو كنت قرأت القرآن قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت هذا عند شيخ الإسلام ولم توجد عند عند ابن كثير.

"ومسروق ابن الأجدع وسعيد بن المسيِّب وأبي العالية والربيع بن أنس وقتادة والضحاك بن مزاحم وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم فتُذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها بعض من لا علم عنده اختلافا فيحكيها أقوالا وليس كذلك".

ولكنها في الحقيقة من اختلاف التنوع وليست من اختلاف التضاد لأن المقصود واحد والعبارات تختلف ومثل هذا وُجد في الحديث المرفوع إلى النبي -عليه الصلاة والسلام- فبعض الرواة يروي على لفظ يروي الحديث على لفظ ومنهم من يرويه على للفظ آخر وبعض من ينتسب إلى العلم إذا رأى أدنى اختلاف قال هذا حديث آخر أو هذه قصة أخرى وبعضهم ينظر إلى المعنى فإذا اتحد المعنى فهي قصة واحد أو حديث واحد ويختلفون يتفاوتون في جرأتهم على الجزم بأنه حديث واحد أو أحاديث ويلزم من ذلك أن من يجعله أكثر من حديث يقبل ما فيه من اختلاف والذي يجعله حديث واحد يجزم بأن الراجح هو المحفوظ والمرجوح شاذ ولا شك أن بعض العلماء يهاب تخطئة الرواة الأثبات لاسيما إذا إذا اشتملت القصة على أمر فيه نوع مضادة للقصة الأخرى فمثلاً في صلاة الكسوف جاءت في حديث ابن عباس والصحيحين وغيرهما ومن حديث غيره أنها بركوعين كل ركعة بركوعين وجاء أيضا في مسلم ثلاث ركوعات وأربعة وجاء في غيره خمسة ركوعات ومن رأى إلى هذا الاختلاف قال تعددت القصة ولها نظائر تعددت القصة ومن رأى أن القصة واحدة وأن الكسوف لم يحدث في عصره -عليه الصلاة والسلام- إلا مرة واحدة والكسوف مربوط بوفاة إبراهيم ابن النبي -عليه الصلاة والسلام- وموته كان مرة واحدة كما هو معلوم جزم بأن حديث ابن عباس في الصحيحين هو المحفوظ وما عداه شاذ ولو كان في مسلم ومن أهل العلم من يرى أن القصة تعددت لأن الرواة الثقات رووه بثلاث ركوعات وأيضا منهم من أهل الثقة والضبط والحفظ والإتقان من رواه بأربعة ويهاب تخطئة الرواة فيحكم بالتعدد ولا شك أن هذا منهج لجمع من أهل العلم وهو صيانة الصحيحين وصيانة الرواة الثقات من التخطئة والتوهيم ولا شك أن هذا فيه نوع سلامة وحفظ للسنة الرأي الآخر هو رأي من لديهم الجرأة وليس جرأة من فراغ كما يصنعه بعض الكتبة الآن لا، يعني جرأة تأوي إلى علم ودين وورع لكن نظرا لما عندهم من إحاطة مثل شيخ الإسلام يقول أبدا الكسوف ما حصل إلا مرة واحدة وإبراهيم ما مات إلا مرة واحدة طيب الرواية الثانية الرواية في صحيح مسلم قال ما يلزم أن تكون صحيحة إلى الصحابي الذي سيقت إليه بسند على شرط مسلم لكن مع ذلك يكون وهم كما أن حديث ابن عباس في في البخاري أن النبي -عليه الصلاة والسلام- تزوج ميمونة وهو محرم في البخاري وسنده صحيح ولا ولا يمنع أن يكون ابن عباس وهم في سياقه لاسيما وأنه كان صغير السن وإن كانت خالته لكن المرجح ما جاء عنها هي وعن السفير أبي رافع الواسطة بينهما أنه تزوجها وهو حلال والروايتان كلها في الصحيح في صحيح البخاري ولا يلزم من الوهم الذي يقع فيه الراوي لأنه ليس بمعصوم إلا إذا كثر في حديث الراوي فإنه يقدح فيه أما إذا كان قليلا فإنه لا يقدح فيه ولا في ثقته وضبطه ومن يعرى من الوهم والخطأ والنسيان؟ ابن آدم كل مجبول على هذا ولا يقدح أيضًا في صحة ما في الصحيح لأن البخاري رواه بإسناد على شرطه وهو ثابت عمّن نسب إليه وأما من نسب إليه قد يخطئ ليس بمعصوم لأنه فيه فرق بين أن يرويه البخاري بسند فيه ضعف إلى ابن عباس وبين أن يرويه بسند صحيح إلى ابن عباس على شرطه ويقع الوهم منه وش المانع ما فيه مانع لأن ابن عباس ليس بمعصوم وإن كان من الدين والعلم والحفظ والضبط والإتقان بمنزلة عالية وحفظ عن الإمام مالك نجم السنن حفظ عنه أخطاء لكنها يسيرة في جميع ما روى ولذلك لا تؤثر في ثقته وضبطه وحفظه وإتقانه أما إذا كثر الوهم في حديث الراوي فإنه يترك كما هو معلوم.

"فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره ومنهم من ينص على الشيء بعينه والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن فليتفطن اللبيب لذلك والله الهادي".

منهم من يفسر بالمثال ثم يأتي آخر فيفسر بمثال آخر ويأتي ثالث فيفسر بمثال ثالث وهكذا والأصل واحد والأمثلة تتعدد فيأتي من لا خبرة له ولا معرفة ولا دراية يقول اختلفوا في تفسير الآية فقال فلان كذا هذا ليس اختلاف إنما هي أمثلة لما تتناوله لما يتناوله لفظ الآية والتفسير بالمثال معروف عند أهل العلم لأنه بالمثال يتضح المقال.

"وقال شعبة بن الحجاج وغيره أقوال التابعين في الفروع ليست حجة فكيف تكون حجة في التفسير يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم وهذا صحيح أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على قول بعض ولا على من بعدهم ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك".

فلا يكون حجة على وأما إذا اختلفوا فإن اختلف فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض عندك على قول بعض؟

أي نعم.

في الفتاوى على بعض وهذا كأنه أوضح لأنه حجة على القائل وليس بحجة على القول.

"فأما تفسير القرآن بمجرد".

ويرجع في ذلك.. على من بعدهم ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة..

"أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك".

وما قاله بالنسبة للتابعين أنهم إذا أجمعوا فقولهم حجة ملزِمة وهذا معروف أن الإجماع حجة في جميع العصور لا يختص بالتابعين وأما إذا اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض وهذا يقال مثله حتى في الصحابة إذا اختلفوا قول الصحابي إذا انفرد ولم يخالَف هذا الخلاف فيه معروف إذا اتفقوا هذا محل اتفاق وأما إذا انفرد بعضهم ولم يخالَف بعضهم يقول هذا من الإجماع السكوتي لا يعرف له مخالف وهو إجماع وبعضهم يقول لا، قد يسكت الإنسان ومع عدم الموافقة لكن لا يظهر المخالفة أو يسكت للموافقة فإذا لم يعلم المخالف فهذا محل الخلاف إذا روي عن عن صحابي واحد قول في تفسير آية أو في حكم من الأحكام الشرعية فإنه حينئذ محل الخلاف بين أهل العلم ومعلوم أن كثير من أهل العلم يرون أنه حجة لأنهم أعلم وأعرف بالتنزيل والمقاصد من غيرهم لأنهم عاصروا النبي وعايشوه وشهدوا معه الوقائع وعرفوا أسباب النزول وعرفوا الأحوال والظروف التي نزلت فيها هذه النصوص فهم فقولهم أولى بالقبول من قول بعضهم من بعدهم ومنهم من يقول المسألة مسألة فهم ورب مبلغ أوعى من سامع رب مبلغ أوعى من سامع فيوجد الخلاف في المسألة لكن إذا أجمعوا فلا خلاف وأما إذا اختلفوا ونقل عن بعضهم أقوال نقل في المسألة أقوال متعددة مختلفة فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض والمرجح في هذا كله ما أشار النبي -عليه الصلاة والسلام- بقوله «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» فقول أبي بكر وعمر مقدم على قول غيرهم.

"فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي حرام لما رواه الإمام محمد بن جرير رحمه الله حيث قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان حدثني عبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فيلتبوأ مقعده من النار»".

لكن شيخ الإسلام ساق رواية الإمام أحمد بإسناده ولفظه قال حدثنا مؤمل مع أنه لم يعزه إلى الإمام أحمد ويُقطع ويجزم بأن الإمام شيخ الإسلام رحمه الله ما أدرك مؤمل فهذا سند الإمام أحمد قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» نعم هذه رواية الإمام أحمد وأما بالنسبة لما ذكره الحافظ ابن كثير فهو من تفسير الطبري ثم خرجه من الترمذي والنسائي.

"وهكذا أخرجه الترمذي والنسائي من طرق عن سفيان الثوري به ورواه أبو داود عن مسدد عن أبي عوانة عن عبد الأعلى به مرفوعا وقال الترمذي هذا حديث حسن وهكذا رواه ابن جرير أيضا عن يحيى بن طلحة اليربوعي عن شريك عن عبد الأعلى به مرفوعا ولكن رواه عن محمد بن حميد عن الحكم بن بشير عن عمرو بن قيس المَلائي".

المُلائي المُلائي.

"عن عمرو بن قيس المُلائي عن عبد الأعلى عن سعيد عن ابن عباس فوقفه وعن محمد بن حميد عن جرير عن ليث عن بكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس من قوله فالله أعلم وقال ابن جرير حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري".

وما روي موقوفا من قول ابن عباس أشبه وأصح قد يقول قائل مادام هذا التحذير الشديد من قال في القرآن برأيه أو ما لم يعلم فقد أو يتبوأ مقعده من النار ونرى الكم الهائل من التفاسير الموجودة المتداولة بين أهل العلم لا تستند إلى أثر ولا إلى خبر ولا إلى قول صحابي ولا شيء كل هؤلاء الذين فسروا القرآن بهذه الطريقة كلهم آثمون أو لا؟ كثير من التفاسير الموجودة ما فيها ما تستند لا إلى خبر ولا إلى أثر ولا إلى حديث ولا.. كثير من التفاسير الموجودة لو نظرت إلى تفاسير منها القريب ومنها البعيد يعني إلى أقوال السلف منها القريب وإن كان طيب تفسير ابن سعدي مثلا فيه أحاديث فسر بأثر والا والا أسلوب الشيخ؟

طالب: ..................

شوي بس، الآن تفسير الشيخ ابن سعدي هل نقول أنه آثم فسر القرآن برأيه؟ وقل مثل هذا في التفاسير الأخرى من هذه التفاسير ما يخالف مقاصد القرآن ومنها ما هو مخالف بما هو مقرر في الدين هذا لا خلاف في أنه بالرأي ومحرم أما ما يرجع فيه إلى أصول الشريعة ويستنبط منها ويمشي ويجري مع مقاصد القرآن وهو ماشٍ على لغة العرب فإن هذا ليس بالرأي وإن كان بأسلوب المؤلف وفهم المؤلف ومثل هذا قد يقع فيه الخطأ ويقع فيه الصواب فالشيخ مثلا ابن سعدي فهم تفاسير السلف وقرأها وعبّر عنها وهذا الذي يختلف فيه الشيخ عبد الرحمن مع تفسير توفيق الرحمن نقول توفيق الرحمن في دروس القرآن للشيخ فيصل بن مبارك مختصر جدا يعني بحجم تفسير ابن سعدي لكنه مع ذلك ما يأتي بلفظه إطلاقا هو ينتقي لفظ واحد من ألفاظ السلف هو الراجح عنده ويودعه في تفسيره الشيخ عبد الرحمن لا، ما يأتي بلفظ السلف يفهم ما قيل في الآية من كلام السلف ويصوغه بأسلوبه فهو ما خرج عن دائرة المأثور وإن صاغه بأسلوبه على أن نقل كلام السلف يعني برمته وبفصه أولى لكن إذا كان يحتاج إلى توضيح يوضح وعلى كل حال مثل هذا لا يخرج عن ما جاء في طرق التفسير المعروفة هناك تفاسير بالرأي ويستند فيها إلى علوم مقررة ومطلوبة شرعًا وتعين المفسر على كلام الله مثل من يفسر معتمدا على علوم العربية مثل أبي حيان ليس بتفسير أثري ولا ينقل عن صحابة ولا تابعين لكنه يسوق التفسير برأيه معتمدا في ذلك على لغة العرب ويستطرد في المسائل النحوية والصرفية والبلاغية نقول هذا برأيه؟ قد لا تجد في تفاسير السلف من ما يعتمد عليه أبو حيان في هذا التفسير مثل أف ذكر فيها ثمان وأربعين ضبط هل هذه الثمان والأربعين وردت عن السلف؟ ما وردت لكنه اعتمد في ذلك على ما في لغة العرب وهذا كثير في تفسيره هل نقول أن أبا حيان آثم حينما فسر القرآن بهذه الطريقة أو من فسر القرآن على طريق الاستنباط وبيان الأحكام مثل ابن العربي والجصاص والهراسي إلكيا الطبري والقرطبي وغيرهم كأنك تقرأ في كتاب فقه وأبو حيان كأنك تقرأ في كتاب نحو وفلان كأنك تقرأ في كتاب من كتب الكلام لكن إذا كان التفسير فيه ما يخالف ما تقرر في الشرع بالأدلة هذا المحضور مثل تفسير الزمخشري أو تفسير الرازي أو تفسير البيضاوي في بعض المواضع وإن كان أخف منهما هذا تفسير بالرأي فضلا عن تفسير الجواهر اللي كله مبني على نظريات نظريات يسمونها علمية وهي في الحقيقة وهمية لأنها متطورة ومتغيرة وتتجدد هذا الذي يرد فيه الوعيد وإلا كل يحتاج إلى جميع العلوم اللي يمكن إدراجها في القرآن لقوله جل وعلا: {{ما فرطنا في الكتاب من شيء}} {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} الأنعام:38 أنت محتاج إلى ما يستنبط من القرآن أنت محتاج إلى بيان القرآن وإعراب القرآن لو لم يؤلف العلماء في هذا ما استفدنا لكن إذا تضمن الكتاب ما يخالف ما تقرر في الشريعة فهذا هذا عاد لا إشكال في كونه حرام يخالف عقيدة السلف يخالف ما جاء في الكتاب والسنة من الاعتقاد الصحيح من إثبات شيء لله جل وعلا أو نفيه عنه هذا ما يجوز هذا هذا لو لم يكن في القرآن لو كان في غير القرآن قلنا حرام فكيف إذا كان في القرآن وأما تفسير الإنسان إذا سئل عن آية مثلا في مجلس ذُكرت آية وفيه طلاب علم وش رأيكم وش معنى الآية كل واحد يتكلم بما يحضره فإن كان يأوي إلى علم سابق قرأ في كتب أهل العلم وفهم معنى الآية ولا ولا يحضره أن ينسب هذا القول إلى قائله لكنه يأوي إلى علم هذا ما عليه ما فيه إشكال هذا ما قاله برأيه المجرد لكن إذا كان خام ما عنده شيء أبد مثل بعض اللي يكتبون الآن ما يعرف بدهيات الأحكام ويكتب في عظائم الأمور هذا آثم بلا شك ولو أصاب ولو أصاب هذا آثم مجموعة من طلاب العلم وإن كان مستواه لا يرقى إلى فهم القرآن الفهم الذي يخرجون به من العهدة لكنهم ما جزموا بشيء وش رأيكم ما معنى آية كذا يقول قائل لعل المراد كذا الثاني يقول لعل المراد كذا إذا لم يجزم ما عليه شيء إذا لم يجزم سواء كان في تفسير القرآن أو في معاني الحديث لا يلحقه ذم الإشكال فيما إذا جزم بأن هذا مراد الله جل وعلا من كلامه أو هذا مراد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من كلامه لما ذكر النبي -عليه الصلاة والسلام- السبعين الألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب بات الصحابة يدوكون لعله فلان لعلهم كذا لعلهم كذا لعلهم كذا خرج عليهم النبي -عليه الصلاة والسلام- وما ثرب عليهم فأخبرهم بالمراد من السبعين ولا وافق ولا قول من أقوالهم تجد بعض الناس الآية فيها عشرة أقوال لأهل العلم ثم يأتي بقول لا يلتفت ولا إلى قول من هذه الأقوال يبتدع قول يخالف جميع الأقوال إذا كان القول هذا تحتمله لغة العرب ولا يأبه بالسياق فكم ترك الأول للآخر لكن الكلام فيما إذا كان الشخص لا علم عنده ولا معرفة ولا سابق قراءة في كتب أهل العلم هذا على خطر عظيم والإنسان تتولد عنده ملكة من مزاولة كلام أهل العلم في معرفة النصوص والمراد منها ولو لم يكن بخصوص ما يبحث فيه لكن في الجملة أنت الآن لو أنت قرأت شروح البخاري وشروح مسلم وكتب غريب الحديث وكذا واجتمع عندك حصيلة كبيرة جدا من ومخزون علمي مما يفهم به كلام الرسول -عليه الصلاة والسلام- ثم جاك حديث في الطبراني ما شرح تقول والله هذا الحديث ما شرح ما ما أعرف شيء من هذا المخزون من هذا المخزون العلمي يتمحض عندك قول إن شاء الله وهذا الكلام يحتاج إلى شيء من البذل يحتاج إلى سعة اطلاع يحتاج إلى معرفة وفهم لكلام أهل العلم لئلا يقول قائل أننا نشوف تفاسير ما لها ما له ما له مستند ولا له كذا لكن ينظر في تاريخ الرجل ينظر في تاريخ هذا الكاتب إذا كان له عناية بالنصوص له عناية بالعلوم الشرعية عنده إلمام بما يحتاج إليه في هذا الفن يتكلم وإلا معناه أنه ما حد يفسر إلا أن ينقل فقط معناه ما أحد يفسر ولا يأتي بجديد إطلاقا لكن المحظور أن يأتي شخص لا في العير ولا في النفير تخفى عليه بدائه الأمور ثم يولج نفسه ويقحم نفسه في أشياء لا علاقة له فيها لا ناقة له فيها ولا جمل ومع ذلك يرد على أهل العلم هذا الذي يذم ويشدد عليه النكير.

طالب: ..................

قول غير مخالف إذا تأتي بقول غير مخالف ولا يأباه السياق والقائل ممن له إحاطة ومعرفة فيما.. شيخ الإسلام جاء بأشياء ما سُبق إليها هل تقول شيخ الإسلام ابتدع مثل ها اللي يكتبون الآن يجيبون لك أشياء وكلها الداعي إليها الهوى فرق بين من يكتب والحادي بيان الحق ومعرفة الحق ونصر الحق ولو أخطأ يعني أنت تصف الشيخ الألباني رحمه الله حينما قال كشف الوجه ما فيه إشكال مثل ما يكتبون الآن؟! الشيخ رحمة الله عليه ينصر ما يراه الحق من خلال الأدلة ولو كان قوله مرجوحا إنما هو ما يكتبون، وما قصدهم هم اطلعوا على أدلة ما اطلعوا على شيء من الأدلة بس الهوى.

طالب: ..................

لا، المعارضة لا، إذا جاء بقول مخالف لما جاء عن السلف لا.

طالب: ..................

فيه أشياء من النصوص الواقع بيّنها ووضحها كانت غير معروفة عند يعني في المجتمعات السابقة ما فيه ما يكشفها فيفسرونها بما يظهر لهم لكن في عصرنا الآن من يتوقع أنه هناك أنه تجيء طيارات من قوله جل وعلا {{ويخلق ما لا تعلمون}} {وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} النحل:8 الآن جاءت الطيارات هل تصور من في القرآن الخامس أنه تجيء طيارات والا السادس ولا إلى العاشر إلى ألف وثلاثمائة ألف وتسعمئة وستة عشر على ما قالوا ما يتوقعون هذا فيه النصوص فيها إلماحات وأشياء لأمور دقائق ظهرت الآن هل نقول أن هذا فسر برأيه ما اعتمد على شيء؟! لا، التفسير ما فيه شك أن له...

طالب: ..................

ياريس ياريس بيضاء؟

طالب: ..................

تسعة وسبعين ثمانية وثمانية وثمانين أو اثنين وثمانين.

طالب: ..................

ما قلنا نافية، استفهامية يراها استفهام.

طالب: ..................

هذا مسألة الوقف والابتداء له كتبه الوقف والابتداء له كتبه وهو توقيفي توقيفي وقد يختلفون فيه {{ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين}} {ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ} {فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ} البقرة:2 أو {لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ} البقرة:2 هذه لها معنى وهذه لها معنى وجاء الوقف في هذا وفي هذا فالوقف لا شك أنه توقيفي معروف عند أهل العلم تبعا للمعنى الوقف والابتداء فيه كتب ترى.

طالب: ..................

{{كلا بل ران}} {كَلَّا بَلْ رَانَ} المطففين:14 بل هذا السكتة وش السبب فيها؟ والسبب السبب؟ و ش هو؟

طالب: ..................

السكتة إيه.

طالب: ..................

مر علينا بالتفسير بالقرطبي، لئلا يُظن أنه مثنى بر، يقولون هذا فلذلك تقف وتسكت على بل وفي آية القيامة.

طالب: ..................

في هذا الموضع إيه. وفي آية القيامة {{وقيل من راق}} {وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ} القيامة:27 قالوا مثل ما قيل في هذا مرّاق إذا مرّاق بائع المرق قيل لئلا يتخيل مثل هذا الفهم أو يسبق إلى الذهن أو يهجم إليه يشرع السكت هنا.

"وقال ابن جرير حدثنا العباس بن عبد العظيم ابن عبد العظيم العنبري حدثنا حبان بن هلال".

قال قال لا بد أن يقول قال حدثنا ما تكتب هي تنطق ولا تكتب.

"قال حدثنا حبان بن هلال قال حدثنا سهيل أخو حزم قال حدثنا أبو عمران الجوني عن جندب أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ» وقد روى هذا الحديث".

يعني الفرق أن ابن كثير خرجه من ابن جرير وشيخ الإسلام خرجه من الترمذي؟

"وقد روى هذا الحديث أبو داود والترمذي والنسائي من حديث سهيل بن أبي حزم القُطَعِي".

القُطَعي.

القُطَعي.

هي مكتوب القَطيعي عندنا خطأ القُطَعي.

"وقال الترمذي غريب وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل وفي لفظ لهم من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقد أخطأ".

يعني كمن حكم بغير ما أنزل الله ولو أصاب الحق داخل في الوعيد ولو وافق حكمه حكم الله جل وعلا وكذلك من حكم بجهل ولو أصاب فقد أخطأ.

طالب: ..................

إيه يأثم بلا شك الحاكم بغير ما أنزل الله ولو أصاب.

طالب: ..................

الآن لو حكم عنده قانون وضعي وحكم به لكن ها الحكم ذا في هذا القانون موافق لحكم الله هذا حكم بغير ما أنزل الله وعليه الوعيد الشديد وكذلك لو حكم بجهل وما يروّج له الآن من أن الخلاف يسير بين أحكام الشريعة والأحكام الوضعية يعني عشرة بالمائة أو كذا نقول الخطأ الخلل كبير ولو اتفق الحكمان لأن القصد أن تحكم بما أنزل الله لا أن تحكم بغيره ولو وافق ما أنزل الله لأنك في الحقيقة حاكم بغير ما أنزل الله.

"أي لأنه قد تكلف ما لا علم له به وسلك غير ما أمر به فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ لأنه لم يأت الأمر من بابه كمن حكم بين الناس على جهل فهو في النار وإن وافق حكمه الصواب وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر لكن يكون أخف جرمًا ممن أخطأ والله أعلم".

لماذا يكون أخف جرما ممن أخطأ؟ لأن العقوبة على حسب الأثر المترتب على حسب الأثر زيادة العقوبة ونقصه على حسب الأثر يبقى المحرم حرام وعليه الإثم لكن قد يخف هذا المحرم باعتبارات وقد يزيد باعتبارات الزنا كله حرام لكن يبقى أن الزنا بذات الزوج الزنا بحليلة الجار أعظم الزنا بالمحارم أعظم الزنا مع الحمل أعظم كل شيء على ما يترتب عليه هذا الذي أصاب أصاب الحق فيه أنه لم يظلم المحكوم عليه ما حصل ظلم للمحكوم عليه فمن هذه الحيثية صار أخف وإلا مخالفة ما جاء ما جاء عن الله جل وعلا وكونه حكم بغير ما أنزل الله وجاء فيه الوعيد الشديد هذا واقع فيه بلا شك لكن الخفة من جهة أن المحكوم عليه في هذه القضية مادام وافق حكم الله أنه لم يُظلم وإلا قد يحكم بغير ما أنزل فيكون مخالف لما جاء عن الله ويكون مع ذلك ظالم للمحكوم عليه فيجتمع الأمران.

"وهكذا سمى الله القَذفة كاذبين فقال {{فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون}} {فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ} النور:13 فالقاذف كاذب ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر لأنه أخبر بما لا يحل له الإخبار به ولو كان أخبر بما يعلم لأنه تكلف ما لا علم ما لا علم له به والله أعلم".

هذه حقيقة شرعية وإن خالفت الحقيقة اللغوية والعرفية حقيقة شرعية شخص أخبر عما رآه بعينه من غير شك ولا تردد وطابق الواقع هل هو صادق والا كاذب؟ الأصل في الحقيقة اللغوية والحقيقة العرفية أنه صادق لأن هذه حقيقة الصدق والكذب بخلافه لكن هؤلاء كَذَبة ثلاثة رأوا الزاني يزني بالمرأة كما يفعل الرجل بامرأته هذا كاذب لأن الحقيقة الشرعية قال {{فأولئك عند الله هم الكاذبون}} {فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ} النور:13 وكل ما كانت مقدماته شرعية فهو شرعي ولو قُدِّر أنه لم يطابق الواقع وكل ما كانت مقدماته غير شرعية فهو كذب ولو قُدِّر أنه طابق الواقع جاءنا مجموعة من الثقات يشهدون بأنهم رأوا الهلال ما لنا دعوى بما وراء ذلك نحن مكلَّفون «صوموا لرؤيته» جاؤوا وأخبروا والأصل فيهم أنهم ثقات لا نبحث عما وراء ذلك طابق أو ما طابق ما هو شغلنا حنا مقدمتنا شرعية نتيجتنا شرعية شهد شاهدان غلب على القاضي أو على ظنه أنهم ثقات وشهد باقتطاع مال مسلم خلاص حكم القاضي صحيح ما لنا دعوى هل أخطأ بعضهم هل وَهِم هل لا يتصور أنه كذب مع أنه ثقة لا، لكن مع ذلك قد يحصل منه وهم وخطأ فيكون الحكم غير مطابق للواقع لكن مادامت المقدمة شرعية فالحكم صحيح يبقى مطالبة المحكوم له مطالبة المحكوم له بما يخصه من النصوص «فمن اقتطع له من فمن اقتطع اقتطعت له من حق أخيه شيئًا فليدعه فإنما هي قطعة من نار فليأخذها أويدعها» وكل له من نصوص الشرع ما يخصه.

نعم.

"ولهذا تحرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به كما روى شعبة عن سليمان عن عبد الله بن مُرّة عن أبي معمر قال قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا قلت في كتاب الله بما لا أعلم".

ما لا أعلم، عندك بما؟

بما فيه (ن) فيه (ن) ما يقول.

لا ما فيه شيء، إذا قلت في كتاب الله ما لم أعلم، وش هو؟

طالب: ..................

بما.

بما لا أعلم.

على كل حال هذه.

في (ن) ما وفي (ع) لم، يقول المحشي.

هذا الموجود عند شيخ الإسلام والموجود في التفسير والحكم في ذلك المصدر الأصلي، منين مخرّج؟

طالب: ..................

على كل حال المعنى ما يختلف المعنى ما يختلف والطبري يُراجَع ويُشاف وش فيه.

طالب: ..................

طيب توضحه الروايات الأخرى قال أبو عبيد.

"وقال أبو عبيد القاسم بن سلّام حدثنا محمد بن يزيد عن العوّم بن حوشب".

محمد والا محمود؟ هو محمد صوابه محمد.

محمد محمد.

لكن عند شيخ الإسلام محمود صوابه محمد.

"عن العوّم بن حوشب عن إبراهيم التيمي أن أبا بكر الصديق سُئل عن قوله تعالى: {{وفاكهة وأبا}} {وَفَاكِهَةً وَأَبًّا} عبس:31 فقال أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم، منقطع وقال أبو عبيد أيضا حدثنا يزيد عن حميد عن أنس أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر {{وفاكهة وأبا}} {وَفَاكِهَةً وَأَبًّا} عبس:31 فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه فقال إن هذا لهو التكلف يا عمر وقال محمد بن سعيد".

سعد.

سعد؟

قال محمد بن سعد.

وقال محمد بن سعد حدثنا سليمان.

طالب: ..................

في بعض النسخ عبد.. شيخ الإسلام فيه عبد بن حميد.

طالب: ..................

إن هذا لهو التكلف يا عمر، وش فيه؟

طالب: ..................

وش من حيث إيش؟

طالب: ..................

إيه عمر يقول «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» هذا أُثبت وهو نبات وخلاص ينتهي الإشكال أما أن نتتبع ونروح ننظر في كتب النبات وش هو ووش فائدته ووش؟ يعني هل يمنع أن الإنسان رأى هذه الكلمة وراح يبحث في كتب غريب القرآن وفي كتب النبات يبحث عن هذا الأب نقول هذا تكلف؟ عمر رضي الله عنه انشغل بما هو أهم لكن حنا قضت على هذه أوقاتنا كلها ضايعة بما لا ينفع. لكن قال عبد بن حميد هو محمد بن سعد وش عندك أنت وش..؟

محمد بن سعد وفي (ز) و(ك)..

لا محمد بن سعد معروف لأنه في الطبقات، لكن عند شيخ الإسلام اللي هو الأصل قال عبد بن حميد والتصحيف وارد.

"قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حمّاد بن زيد عن ثابت عن أنس قال كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي ظهر قميصه أربع رقاع فقرأ {{وفاكهة وأبا}} {وَفَاكِهَةً وَأَبًّا} عبس:31 فقال فما الأب؟ ثم قال إن هذا لهو التكلف فما عليك ألا تدريه وهذا كله محمول على أنهما رضي الله عنهما إنما أرادا استكشاف علم كيفية الأب وإلا فكونه نبتا من الأرض ظاهر لا يُجهل".

يعني يوجد ممن يكتبون الآن {{حافين من حول العرش}} {حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ} الزمر:75 يقول غير منتعلين ويزعم أنه صاحب رأي وفكر والقرآن نزل بلغة العرب ونحن عرب يقول مثل هذا الكلام قس على هذا الشيء الكثير هذا أمر واضح يعني ما هو فلا يبعد أن يقال فما الأب يقول هو الوالد بعد ما هو ببعيد أن يقال مثل هذا الكلام ممن يدعي.. الله المستعان، لكن مثل ما قال الشيخ علي الطنطاوي رحمه الله يقول لا يتورع الإنسان أن يتكلم في القرآن أو في الدين أو في الأحكام أمر سهل يعني خله يجرؤ على علم آخر مثل علم الطب يحتاج ولده عملية بيروح بيجيب سكين ويشق بطنه ويجري له عملية والا.. وأيهما أعظمه الكلام في كلام الله لكن هو رقة الدين وعدم الخوف من الله جل وعلا شوف الخوف وش سوى بأبي بكر وعمر وهم عرب أقحاح يعرفون من لغة العرب ما يمشون به أمورهم والله المستعان.

"لقوله تعالى: {فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا (27) وَعِنَبًا وَقَضْبًا (28)} عبس:27-28".

ولو احتاج عملية أو احتاج الشخص عملية عموما ما اكتفى بأي شخص لا بد يتحرى ويسأل أيهم أمهر وأيهم أجود وأيهم أحذق لكن إذا احتاج مسألة شرعية يسأل أدنى من يصادفه.

"وقال ابن جرير حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا بن عليّة عن أيوب عن ابن أبي مليكة أن ابن عباس سُئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها فأبى أن يقول فيها إسناده صحيح وقال أبو عبيد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال سأل رجل ابن عباس عن يوم كان مقداره ألف سنة فقال له ابن عباس فما يوم فما يوم كان مقداره خمسين ألف سنة؟ فقال له الرجل إنما سألتك لتحدثني فقال ابن عباس هما يومان ذكرهما الله في كتابه الله أعلم بهما فكره أن يقول في كتاب الله ما لا ما لا يعلم وقال أيضا ابن جرير حدثنا يعقوب يعني بن إبراهيم قال حدثنا ابن عليّة عن مهدي بن بن ميمون عن الوليد بن مسلم قال جاء طلق بن حبيب إلى جندب إلى جندب بن عبد الله فسأله عن آية من القرآن فقال أحرّج عليك إن كنت مسلما لمّا قمت عني".

لمَا لمَا.

مسلَما أو مسلِّما.

أحرج عليك إن كنت مسلما لما قمت عني يعني قم.

"أحرج عليك إن كنت مسلِمًا لما قمت عني أو قال أن تجالسني وقال مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال إنا لا نقول في القرآن شيئا وقال الليث عن يحيى بن سعيد".

ومثل هذا التحرج وهذا التورع عن تفسير القرآن بغير أصل يرجع إليه ويعتمد عليه كذلك كلام النبي -عليه الصلاة والسلام- لا يجوز لشخص لا يعرف شيئا أن يهجم أو يعرف بعض الشيء أن يهجم على الحديث ويفسره برأيه من غير مراجعة لكلام أهل العلم واعتماد عليه ولا شك أن غريب القرآن أو غريب الحديث غريب القرآن أمره شديد كما جاء هنا لكن غريب الحديث لا شك أنه حَري بالتوقي وجدير بالتحري كما قال الإمام أحمد وغيره وشددوا في هذا والأصمعي وإحاطته بلغة العرب لا تخفى على أحد ويحفظ ستة عشر ألف قصيدة بعضها من مائتي بيت سئل عن الصقب في حديث «الجار أحق بصقبه» فقال أنا لا أفسر كلام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولكن العرب تزعم أن الصقب اللصيق يعني الجار الملاصق.

المسيَّب بالفتح والا المسيِّب؟

وش فيه؟

المسيب بالفتح والا بالكسر؟

لا، تواطأ أهل العلم على أنه بالفتح تواطأ أهل العلم على أنه بالفتح وأُثر عنه أنه قال سيَّب الله من سيَّب أبي، فلذا ترى بعضهم يكسره خوفًا من هذه الدعوة لكن أهل العلم تواطئوا على الفتح ومعروف أن ما اشتهر بين أهل العلم لكن من أراد أن يتورع ويتحرج ما يُمنع واشتهر بين الناس الغزَالي والباقلَّاني وهما بالعكس المشدد الغزالي والباقلَاني بالتخفيف هذا الصواب لكن اشتهر وشاع بين الناس ولذا يقول خطأ مشهور خير من صحيح مغمور.

طالب: ..................

هو يكره التسمية ولذلك يقول الذي يقولون له ابن عليّة أو يسمونه ابن عليّة ينسبونه إلى أمه.

"وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيَّب أنه كان لا يتكلم إلا في المعلوم من القرآن وقال شعبة عن عمرو بن مُرَّة قال.."

وهو أفضل التابعين عند الإمام أحمد يعني أرجح التابعين وأفضلهم سعيد وإن كان بعضهم يقول إن الأفضلية ترجع إلى العلم ترجع إلى العلم يعني هو أعلمهم وأما الفضل الثابت في حق أويس في صحيح مسلم فهو يمتاز به على غيره.

"قال سأل رجل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن فقال لا تسألني عن القرآن وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء يعني عكرمة وقال ابن شوذب حدثني يزيد بن أبي يزيد قال كنا نسأل سعيد بن المسيَّب عن الحرام والحلال وكان أعلم الناس فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع وقال ابن جرير حدثني أحمد بن عبدة الضبي قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال لقد أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليعظمون القول في التفسير منهم سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد وسعيد بن المسيب ونافع وقال أبو عبيد حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث عن هشام بن عروة قال ما سمعت أبي يؤول آية من كتاب الله قط وقال أيوب وابن عونٍ وهشام وهشام الدستوائي عن محمد بن سيرين قال سألت عُبيدة".

عَبِيدة عَبيدة.

"سألت عَبيدة يعني السلماني عن آية من القرآن فقال ذهب الذين كانوا يعلمون فيم أنزل القرآن فاتق الله وعليك بالسداد وقال أبو عبيد حدثنا معاذ عن ابن عون عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه قال إذا حدثت عن الله حديثا فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده حدثنا.."

لأن بعض الأشياء لا تتبين إلا من خلال السياق ولا تُفهم إلا بمعرفة ما قبلها وما بعدها فالسياق يحدد المراد بهذا اللفظ وتجدون في المعاجم الكبيرة للفظ الواحد معاني كثيرة جدا وإذا أخذت أي المعنى لهذا اللفظ ووضعته في سياق ما قرأت ما يدل عليه مما قبله أنت تضل لأن الذي يحدد المعنى من هذه الكلمة من بين المعاني الكثيرة هو السياق.

"حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كان أصحابنا يتقون التفسير ويهابونه وقال شعبة عن عبد الله أبي السفر قال قال الشعبي والله ما من آية إلا وقد سألت عنها ولكن الرواية عن الله عز وجل ولكنها الرواية عن الله عز وجل وقال أبو عبيد حدثنا هشيم قال حدثنا عمر بن عُمر بن أبي.."

عَمرو عَمرو.

عُمر؟

لا، عَمرو، لا، شيخ الإسلام يقول عُمر، وش عندكم؟

طالب: ..................

كل الطبعات عُمر، لأن عندي ابن كثير..

طالب: ..................

عَمرو بالواو.

طالب: ..................

يعني من الأصل المصدر من الفضائل، يكون صوابه عُمر ويحتاج إلى بعد مراجعة.

"قال حدثنا عُمر بن أبي زائدة عن الشعبي عن مسروق قال اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن الله فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرّجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم فيه فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعًا فلا حرج عليه ولهذا رُوي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير ولا منافاة لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه وهذا هو الواجب على كل أحد فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به فكذلك يجب القول فيما سئل عنه بما يعلمه لقوله تعالى {{لتبيننه للناس ولا تكتمونه}} {لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} آل عمران:187 ولما جاء في الحديث المروي من طرق «من سئل عن علم فكتمه أُلجم يوم القيامة بلجام من نار» فأما الحديث الذي رواه أبو جعفر بن أبو جعفر بن جرير قال حدثنا عباس بن عبد العظيم قال حدثنا محمد بن محمد بن خالد بن عَثْمة".

نعم.

"قال حدثنا جعفر بن محمد الزبيري قال حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن أبيه عن عائشة قالت ما كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يفسر شيئًا من القرآن إلا آيا بعدد علمهن إياه جبريل عليه السلام".

بعدد أو تعدّ؟

بعدد.

الحاشية.

"بعدد، يقول في (ز) و(ك) تعدّ وهي مخالفة لما في الطبري وبقية الأصول".

عندنا في التفسير بعدد.

"ثم رواه عن أبي بكر محمد بن يزيد الطرسوسي عن معن بن عيسى عن جعفر بن خالد عن هشام به فإنه حديث منكر غريب وجعفر هذا هو ابن محمد بن خالد بن الزبير بن العوّام القرشي الزبيري قال البخاري لا يتابع في حديثه وقال الحافظ أبو الفتح الأزدي منكر الحديث وتكلم عليه الإمام أبو جعفر بما حاصله".

أبو الفتح أبو الفتح الأزدي هذا غير مرضي في كلامه على الرجال لأنه هو مقدوح فيه كلامه غير مرضي في الرجال كما قرر ذلك أهل العلم.

"بما حاصله أن هذه الآيات مما لا يُعلم إلا بالتوقيف عن الله تعالى مما وقفه عليها جبريل وهذا تأويل صحيح لو صح الحديث فإن من القرآن ما استأثر الله تعالى بعلمه ومنه ما يعلمه العلماء ومنه ما تعلمه العرب من لغاتها ومنه ما لا يعذر أحد في جهله كما صرح بذلك ابن عباس فيما قال ابن جرير".

في جهالته، جهله عندك؟

في (ن) جهالته.

وشيخ الإسلام يقول بجهالته والذي في التفسير في جهالته في جهالته.

طالب: ...................

الأمر سهل يعني الخطب يسير.

"قال ابن جرير حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد قال قال ابن عباس التفسير على أربعة أوجه وجه تعرفه العرب من كلامها وتفسير لا يعذر أحد بجهالته وتفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعلمه إلا الله وقال ابن جرير وقد روى وقد روي نحوه من حديث في إسناده نظر حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي قال أنبأنا ابن وهب قال سمعت عمرو".

وبهذا ينتهي النقل عن شيخ الإسلام رحمه الله نقل الحافظ ابن كثير عن شيخ الإسلام.

طالب: ...................

قال ابن جرير ما هو بعنده خلاص انتهى آخره كلام ابن عباس التفسير على أربعة أوجه.

"قال أنبأنا ابن وهب قال سمعت عمرو بن الحارث يحدث عن الكلبي عن أبي صالح مولى أم هانئ عن ابن عباس أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «أُنزل القرآن على أربعة أحرف حلال وحرام لا يعذر أحد بالجهالة به وتفسير تفسره العرب وتفسير تفسره العلماء ومتشابه لا يعلمه إلا الله عز وجل ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب» والنظر الذي أشار إليه في إسناده هو من جهة محمد بن السائب الكلبي فإنه متروك الحديث لكن قد يكون إنما وهم في رفعه ولعله من كلام ابن عباس كما تقدم والله أعلم".

الآن في بعض النسخ فضائل القرآن للحافظ ابن كثير مقدَّم وفي بعضها مؤخَّر وهذا موجود في الأصول الخطية الصحيحة الموثَّقة ابن كثير مرة وضعه في أول الكتاب وله وجه ومرة وضعه في آخر الكتاب وله وجه وقلنا فيما سبق أن وضعه في أول الكتاب من أجل تشجيع القارئ وحث القارئ على ما يتعلق بكتاب الله عز وجل ووضعه في كتاب في آخر الكتاب اقتداء بالإمام البخاري رحمه الله فإنه جعل فضائل القرآن بعد التفسير هذا له وجه وهذا له وجه، ووش رأي الإخوان؟

التقديم.

أنت عندك مقدم.

نعم.

عندك مقدم؟

طالب: ...................

الطبعات القديمة كلها بعضها ما يوجد فضائل القرآن أصلا في الطبعات القديمة بعضها ما طبعوه في أصلا مع الكتاب وبعضها لا، موجود لكن في آخر الكتاب.

طالب: ...................

حتى طبعة المنار طبعة الشيخ رشيد رضا في آخر الكتاب في آخر التاسع طبعات الحلبي كلها في آخر الرابع ما أعرف طبعة قديمة فيها فضائل القرآن في أول الكتاب.

طالب: ...................

الخلاف عاد هل هو كتاب مستقل أو كان في التفسير ثم أفرد يعني مثل ما قيل في كتب الشافعي رحمه الله اختلاف الحديث اختلفوا هل هو من أصل الكتاب فصل من الأم أو أنه ألفه الإمام استقلالا ثم ضم إلى الأم الأمر سهل يعني ما يضر هذا سواء كان من أصل الكتاب أو من أو أنه ألفه استقلالا ثم ضمه إلى الكتاب ما فيه ما يمنع، وش رأي الشيخ نقدمه والا نؤخره؟

والله اللي تراه.

طالب: ...................

وش يقولون؟

طالب: ...................

ما فيه شك لكل منهما وجه لكل منهما وجه، فتأخيره اقتداء بالبخاري وكان هذا صنيعه الأول على ما ذكر عندك وتقديمه أنه هو الأصل لأنه يحصل به الحث على العناية بالقرآن وما يتعلق بالقرآن.

الحبل ذا قطع الكتاب...!

وش الرأي يا إخوان؟ التقديم أو التأخير.

طالب: ...................

إيش؟

طالب: ...................

وش رأي الشيخ التقديم؟ الإخوان يرون تقديم الفضائل؟ لأن فيه أشياء مهمة جدا فيما يتعلق بالقرآن وما يخدم القرآن، نقدم إن شاء الله بإذن الله في الدرس القادم نبدأ بالفضائل.

اللهم صل على محمد وعلى...